



قرار رقم ٨٧ / ق

وزير الإدارة المحلية والبيئة.

- بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤م
- وعلى ما تقرر بجلسة الفريق الحكومي المنعقدة بتاريخ ١٨/٤/٢٠٢٠.

يقرر ما يلي:

المادة ١. يستأنف تقديم الخدمات العقارية جزئياً وتدرجياً لدى المديرية العامة للمصالح العقارية والمديريات والدوائر والمحاكم العقارية التابعة لها اعتباراً من تاريخ ٢٠/٤/٢٠٢٠

المادة ٢. تقوم المديرية العامة للمصالح العقارية والمديريات والدوائر والمحاكم العقارية العائدة لها باتباع الآتي:

أولاً: إنجاز البريد لدى جميع مديريات المصالح العقارية ودوائرها كـ :

١. المراسلات الإدارية.

٢. تنفيذ قرارات الحجز لمصلحة الجهات العامة الواردة عن طريق منظومة الحجز الاحتياطي الرقمية وغيرها وذلك في جميع مديريات المصالح العقارية ودوائرها.

٣. تدقيق العقود الموثقة سابقاً.

٤. تسجيل العقود المدققة سابقاً.

٥. كتابة وقطع أنسداد التملك المسجلة عقودها سابقاً.

٦. إنهاء التكاليف الفنية (مكتبياً) التي لا زالت قيد العمل.

٧. طباعة القرارات والمراسلات الجاهزة للطباعة.

٨. متابعة اللجان المشكلة لأعمالها لإنجاز مهامها.

٩. غير ذلك من الأعمال المكتوبة مما يرى المدير إمكانية إنجازه في هذه المرحلة.

ثانياً: في المديريات والدوائر التي لا يوجد فيها أكثر من مكتب توقيع عقاري واحد يتم توزيع المناطق العقارية العائدة لهذا المكتب على مدار الأسبوع بشكل متوازن يراعى فيه حجم العمل في كل منطقة عقارية بحيث يقوم رئيس مكتب التوثيق العقاري المختص بالدوام في كامل أيام الأسبوع ويناو布 أيضاً من يلزم من العاملين لتقديم خدمات البيانات العقارية وتدقيق وتسجيل العقود وكتابة أنسداد التملك وتسليمها وغيرهم من المكلفين بمهام تأدية خدمات المناطق العقارية المحدثة في التوزيع.

ثالثاً: في المديريات والدوائر التي يوجد فيها أكثر من مكتب توقيع عقاري يتم توزيع العمل بحيث يعمل مكتب توقيع عقاري واحد أو أكثر ليومين على الأقل لكل منها، ويتم تنظيم عمل باقي المكاتب بالطريقة ذاتها، ويناو布 أيضاً من يلزم من العاملين لتقديم خدمات البيانات العقارية وتدقيق وتسجيل العقود وكتابة أنسداد التملك وتسليمها وغيرهم المكلفين بمهام تأدية خدمات المناطق العقارية العائدة للمكتب المناوب.

رابعاً: بيانات الملكية

يجري توزيع العمل في شعب الفهرس الهجاني على أساس الأحرف الهجانية على مدار الأسبوع وتؤدى الخدمة بهذه الطريقة بحيث يكون في اليوم الأول على سبيل المثال لا الحصر للملوك الذين

تبدأ (نسبتهم) بحرف (أ - ب - ج - د - هـ - و) وفي اليوم التالي الذين تبدأ نسبتهم بحرف (ز - ح - ط - ي - ك - ل) وهكذا على مدار الأسبوع.

خامساً: المحاكم العقارية:

يقوم القضاة العقاريون بالدوم في التجمعات القضائية العقارية بالتناوب فيما بينهم بحيث يتواجد أحدهم للقيام بالأعمال الإدارية المنوطة بهم، وإعطاء البيانات وغيرها بما فيها الدعوى الإقرارية، وبعد القاضي المناوب بمثابة القاضي الأصيل في الأعمال الإدارية وإعطاء البيانات.

في حال كان للقاضي العقاري مقر خاص به فيقوم بمهامه الإدارية المنوطة به وإعطاء القيد العقارية بما فيها الدعوى الإقرارية خلال ثلاثة أيام في الأسبوع.

سادساً: العاملون:

- يقوم المدير العام للمصالح العقارية ومديرو المصالح العقارية والقاضي العقاري كلُّ فيما يخصه، بتحديد العاملين المناوبين المنوط بهم الأعمال ونادية الخدمات العقارية خلال هذه المرحلة مع مراعاة توفير وسيلة النقل الازمة، ومراعبة حسن تطبيق الإجراءات الصحية الاحترازية الازمة الصادرة بشأن التصدي لوباء فيروس كورونا، وإعداد جدول بالمنابعات وبرنامجاً زمنياً يتضمن أيام العمل والمناطق العقارية.

- يقوم المحافظ بتنظيم مهام وصول العاملين إلى عملهم وفق الجداول الاسمية المعدة والآليات المخصصة لذلك.

سابعاً: مديريات ودوائر السجل المؤقت:

على مديريات ودوائر السجل المؤقت تقديم الخدمات العقارية وفق أحكام هذا القرار.

المادة 3. تعلن جداول المناوبات والبرامج الزمني لعمل كل مديرية أو دائرة في عدة أماكن بارزة وتنشر على موقع المديرية العامة للمصالح العقارية والسجل المؤقت.

المادة 4. للمديرية العامة للمصالح العقارية فيما يخص عمل مديريات المصالح العقارية في المحافظات، وللمحافظين فيما يخص عمل مديريات ودوائر السجل المؤقت، كلُّ فيما يخصه تعديل جداول المناوبات والبرامج الزمنية وحجم وعدد ومستوى تقديم الخدمات العقارية بما يتلاءم مع الإجراءات الاحترازية الواجب اتخاذها في معرض تقييم واقع تنفيذ تقديم الخدمات والإجراءات الخاصة للتصدي لوباء فيروس كورونا.

المادة 5. يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

تمشقاً في ١٩ / ٤ / ٢٠٢٠ م.

وزير الإدارة المحلية والبيئة

المهندس حسين مخلوف

الصول:

- رئيس مجلس الوزراء يرجى التفضل بالاطلاع.
- وزارة الدفاع.
- وزارة العدل.
- وزارة العقبة.
- وزارة الأشغال العامة والإسكان.
- مكتب السيد الوزير.
- السادة المحافظون.
- السيدة معاذون الوزير.
- الهيئة المركزية للرقابة والتقويم.
- الجهاز المركزى للرقابة المالية.
- المديرية العامة للمصالح العقارية - المديريات - الدوائر - المحاكم العقارية للعمل بعموجة.
- الديوان.